معالم تأويل النص الشرعي وفق اللسان العربي

د. علي بن عبدالرحمن العويشز

أستاذ الحديث المساعد بجامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل

معالم تأويل النص الشرعي
وفق اللسان العربي

إعداد:

د. علي بن عبد الرحمن بن عبد الله العويشز

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

عمادة السنة التحضيرية والدراسات المساندة

بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

مدينة الدمام

المملكة العربية السعودية

مستخلص البحث

لغة العرب أوسع اللغات على الإطلاق، ولا يُحيط باللسان العربي إلا نبي، هذا من جهة الأفراد، وإلا فإنَّ علمها موجود محفوظ في مجموع الأمة.

والعرب لهم في كلامهم أساليب واستعمالات في الألفاظ والمباني، وهذه منقبة وفضيلة أخرى لهذه اللغة الكريمة تَكسبها اتساعاً وعمقاً.

ومعرفة أصول أساليب العرب في كلامهم، والعلم بقواعد استعمال الألفاظ والمباني، وتصاريف الألفاظ وأصولها ضرورة علمية ملحة لمن أراد تأويل النص الشرعي وتفسيره، وهو كذلك مما يعين على بيان راجح القول من مرجوحها.

وفي هذا البحث أوضح بعون الله وتوفيقه معالم في تأويل النص الشرعي وفق اللسان العربي تَسهم في ضبط التأويل، وإصابة المعنى المراد من النص الشرعي، وعين على فهمه فهماً سليماً صحيحاً مناسباً. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

الكلمات الدالة (المفتاحية):

"التأويل، النص، اللسان، العرب".

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، وعلى من اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

أمَّا بعد:

فإنَّ لغة العرب أوسع اللغات على الإطلاق، ولا يُحيط باللسان العربي إلا نبي، هذا من جهة الأفراد، وإلا فإنَّ علمها موجود محفوظ في مجموع الأمة.

والعلم بلسان العرب عند العرب أنفسهم، كالعلم بالحديث النبوية عند أهله وأئمته وأهل الشأن فيه، لا يحيط به حافظٌ ولا إمام واحد، يجمع السنن كلها لا يفوته منها شيء، ولكن الحديث النبوي محفوظٌ من جهة مجموع الأئمة الحفاظ المحدثين، فما فات ذا أدركه ذاك، وما نسيه هذا حفظه أولئك، فإذا جمع علم عامة أهل الشأن من العلماء أتى على الحديث النبوي كله(١).

والعرب لها في كلامها أساليب واستعمالات في الألفاظ والمباني، وهذه منقبة وفضيلة أخرى لهذه اللغة الكريمة تَكسبها اتساعاً وعمقاً.

ومن فضائل اللسان العربي أنَّ أهله لهم إقدام وإحجام في كلامهم، وثوقاً بفهم السامع لهم المتلقي عنهم، كما قال أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) عفا الله عنه: (وللعرب إقدامٌ على الكلام، ثقةً بفهمِ أصحابهم عنهم، وهذه أيضاً فضيلةٌ أخرى)(٢).

ومعرفة أصول أساليب العرب في كلامها، والعلم بقواعد استعمال الألفاظ والمباني، وتصاريف الألفاظ وأصولها ضرورة علمية ملحة لمن أراد أن تفسير النص الشرعي وتأويله، وهو كذلك مما يعين على بيان راجح الأقوال من مرجوحها في الشرح والتفسير.

---

(١) ينظر: الرسالة (٤٢ - ٤٣).

(٢) الحيوان (٥/ ٣٢).

ومن أهم المهمات في هذا أن يعتني الشارح والمفسر للوحي كتاباً وسنةً بعادات العرب في كلامها.

من مثل قولهم: إنَّ من شأن العرب نسبة الفعل لغير فاعله، إذا كان معلوما، كقولهم: "دخل الخاتم في يدي، والخف في رجلي " ومعلوم أنَّ الرجل هي التي تدخل في الخف، والإصبع في الخاتم، ولكنَّهم استعملوا ذلك كذلك، لما كان معلوما المراد فيه [٣].

وقولهم: إنَّ العرب قد تخرج الخبر، في معرض الفخر، مخرج الخبر عن الجماعة، حتى وإن كان الفاعل لذلك واحداً منهم، فتقول: " نحن الأجواد الكرام "، وإنَّما الجواد فيهم واحدٌ منهم، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المَائِدَة : ١٨][٤].

وقولهم: العرب تضيف فعل الآباء والأسلاف إلى من تُخاطبه من ذريتهم أو أهل ملتهم ونحو ذلك [٥].

وقولهم: العرب تعترض في الوصف إذا تطاولت المدح أو الذم، فيرفعون إذا كان الاسم رفعاً، وينصبون بعض المدح، فكأنَّهم ينوون إخراج المنصوب بمدحٍ مجدّد غير متبع لأوّل الكلام[٦]. كقول الله تعالى: ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ﴾ [البَقَرَة : ١٧٧] ، وقوله تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾ [النِّسَاء : ١٦٢].

وقولهم: إنَّ العرب إذا عبَّرت عن أمرٍ بعده أمور متعددة، ولبعضها تعلق بالأول، حسن تقديمه لفظاً على البقية، وإن كان بعضها متقدماً عليه وجوداً [٧].

وقولهم: العرب لا يقدمون إلا ما يعتنون به ويهتمون غالباً [٨].

وقولهم: العرب إذا بالغت في وصف شيء نسبته إلى الجن، أو شبهته بهم [٩].

---

(٣) معاني القرآن للفراء (٢/ ١٢)، جامع البيان (١٥/ ٢٩٨).

(٤) جامع البيان (١٠/ ١٥١).

(٥) جامع البيان (٢/ ٣٨-٣٩، ١٦٤).

(٦) معاني القرآن للفراء (١/ ١٠٥ – ١٠٧)، جامع البيان (٣/ ٣٥٢)، البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٤٦).

(٧) فتح الباري – ابن حجر (١١/ ٤٨٥).

(٨) فتح الباري لابن حجر (٧/ ١٠٢)، محاسن التأويل (١/ ١٦٢).

(٩) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (١٤٤).

وقولهم: من شأن العرب الإيجاز وتقليل الكثير إذا عرف معناه[١٠].

وقولهم: العرب إذا بالغت اشتقت من اللفظة الأولى لفظة على غير بنائها، ثم اتبعوها إعرابها، فيقولون: جاد مجد، وليل لائل، وشعر شاعر، ومنه قوله ﷺ: ((إنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ))[١١][١٢].

وقولهم: من عادة العرب أن يوقعوا على الشيء الذيَ يخصوَنه بالمدح اسم الجنس ألا تراهم كيف سموا الكعبة بالبيت وكتاب سيبويه بالكتاب [١٣].

وقولهم: العرب تكرر الشيء في الاستفهام استبعاداً، كما يقول الرجل لمخاطبه، وهو يستبعد أن يجيء منه الجهاد: أأنت تجاهد، أأنت تجاهد!! [١٤].

وقولهم: من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظير له قد تقدمه، وإن خالف لفظه لفظه[١٥].

وقولهم: من شأن العرب حذف بعض القول، إذا تيقنت أنَّ السامع يستدل بما أظهرت على المحذوف[١٦].

وقولهم: من عادة العرب إذا انتقصت نسبت إلى جد غامض [١٧].

وقولهم: العرب تسمي كل مارد شيطاناً [١٨].

وقولهم: العرب قد تدخل: " لاَ " في أثناء كلامها، وتلغي معناها [١٩].

---

(١٠) معاني القرآن للفراء (١/ ٢)، تأويل مشكل القرآن (١٣٩).

(١١) متفق عليه من حديث سلَمَةَ بنِ الْأَكْوعِ ﷺ: أخرجه البخاري (٢٤٧٧)، (٢٩٦٠)، (٢٩٧٥)، (٣٠٤١)، (٣٧٠٢)، (٤١٦٩)، (٤١٩٤)، (٤١٩٦)، (٤١٩٧)، (٤٢٠٩)، (٥٤٩٧)، (٦١٤٨)، (٦٣٣١)، (٦٨٩١)، (٧٢٠٦)، (٧٢٠٨) ومسلم (١٨٠٢)، (١٨٠٦)، (١٨٠٧)، (١٨٦٠)، (٢٤٠٧).

(١٢) الغريبين في القرآن والحديث (١/ ٢٠٦)، إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ١٨٤)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦٦٨/٣)، شرح النووي على مسلم (١٦٩/١٢)، شرح العيني لسنن أبي داود (١٦٨/٣).

(١٣) قاله ابن جني. ينظر: شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٦/ ٢٠١٥)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٠/ ٨١)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٣/ ٢٤٢).

(١٤) سفر السعادة وسفير الإفادة (٧٧٥/٢).

(١٥) جامع البيان (٥/ ٤٣٨).

(١٦) جامع البيان (١/ ١٤٠).

(١٧) فتح الباري (١/ ٤٠).

(١٨) فتح الباري لابن رجب (٣/ ٢٢٤).

(١٩) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٦).

وفي الجملة فهذا باب من العلم متين واسع، ومن تمكن فيه كانت له قدم راسخة في تفسير النص الشرعي كتاباً وسنةً وتأويله، وبيانه، وإيضاح معانيه، وفهم دلالاتها وهداياته. والله الموفق والهادي والمستعان.

هذا وإنَّ من سبل أهل العلم المعتبرة، وطرقهم المعتمدة في تأويل النص الشرعي وتفسيره وفق ما تقتضيه قواعد اللسان العربي.

ولقد تكاثرت عبارات أهل العلم في النهي عن الخوض في تفسير الوحي كتاباً وسنةً دون معرفة بلغة العرب، فهو منهج لجميعهم، لا لأعيان منهم أو طائفة أو مذهب.

ولذلك يقول مجاهد بن جبر (ت ١٠٤هـ) رحمه الله: (لا يَحل لأَحد يؤمن بالله واليوم الآخر، أنْ يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب)[٢٠].

وقد زجر عن ذلك الإمام مالك (ت ١٧٩هـ) رحمه الله، فقال: (لا أُوتى برجلٍ غير عالم بلغة العرب، يفسر كتاب الله إلَّا جعلتُه له نَكالاً)[٢١].

هذا الاعتماد والاعتبار من أهل العلم للسان العرب في تأويل النص الشرعي وتفسيره، والنهي والزجر عن الخوض في تفسير الوحي بلا علم باللغة العربية؛ راجعٌ لأسباب كثيرة، منها:

أولاً: أنَّ الوحي يتوقف فهمه الفهم الصحيح التام على فقه اللغة العربية والعلم باللسان العربي[٢٢].

ثانياً: أنَّ هذا المسلك هو الذي سلكه الصحابة ﷺ والتابعون لهم بإحسان وأتباعهم، وأئمة الهدى، ومصابيح الدجى، كالأئمة الأربعة وغيرهم ممن سلك منهجهم، وسار على طريقتهم.

قال حبر الأُمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس ﷺ: (التفسير على أربعة أوجه: وجهٌ تعرفه العربُ من

---

(٢٠) البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩٢)، الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٤٧٧).

(٢١) أخرجه الواحدي في التفسير البسيط (١/ ٤١٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٥٤٣)، وذكره الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩٢)، والسيوطي في الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٤٧٧).

(٢٢) وقد قرر الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) رحمه الله هذا المعنى في مواطن من كتابه الرسالة وغيره، ومن ذلك قوله: (لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب وكثرة وجوهه وجماع معانيه وتفرقها، ومن علمه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهل لسانها). الرسالة (٥٠) وقال ابن فارس (٣٩٥هـ) رحمه الله: (إنَّ علم اللغة كالواجب على أهل العلم ؛ لئلَّا يحيدوا في تأليفهم، أو فتياهم عن سنن الاستواء، وكذلك الحاجة إلى علم العربية ؛ فإنَّ الإعراب هو الفارق بين المعاني). وينظر: جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٣٢)، ومقدمة الكتاب المرقوم في جملة من العلوم لأبي شامة، ذكرها محقق كتاب "خطبة الكتاب المؤمل للرد على الأمر الأول" في دراسته للكتاب (٣٣)، اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٤٩، ٤٥٠، ٥٢٧)

كلامها، وتفسير لاَ يعذر أحدٌ بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره)[٢٣].

فالنوع الأول المذكور في أوجه التفسير هو المراد هنا، وإن كان لبقية الأنواع اتصال باللغة العربية بوجه من الوجوه.

وقد اعتمد الصحابة والتابعون ومن تبعهم بإحسان على فهم الوحي كتاباً وسنةً بما يعرفونه من اللسان العربي، وتفاسيرهم التي جاءت وفق ذلك كثيرة.

ثالثاً: أنَّ الجهل بلغة العرب من أعظم أسباب الخطأ في شرح الحديث النبوي، والخلل في تفسيره وتأويله.

قال محمد بن شهاب الزهري (ت ١٢٥هـ) رحمه الله: (إنَّما أخطأ الناس في كثير من تأويل القرآن ؛ لجهلهم بلغة العرب)[٢٤].

بل قد يوقع الجهل باللسان العربي، واللغة التي نطق بها النبي ﷺ، ونزل بها القرآن، صاحبه بأنواعٍ من الزيغ والانحراف والضلال والهلكة.

قال الحسن البصري (ت١١٠هـ) رحمه الله: (أَهْلَكَتْهُمُ الْعُجْمَةُ، يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِه)[٢٥].

قال أيوب السختياني (ت ١٣١هـ) رحمه الله: (عامة من تزندق بالعراق ؛ لقلة علمهم بَالعربيَةَ)[٢٦].

هذا وقد جعلت هذه الورقة على مباحث أربعة:

---

(٢٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان (١/ ٧٥) من طريق أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، عن عبد الله بن عباس ﷺ. وفيه انقطاع، فإنَّ أبا الزناد من صغار التابعين وهو لم يدرك ابن عباس. وهذا الأثر وإن كان في تفسير القرآن إلا أنَّه ينطبق على شرح الحديث كذلك، حتى النوع الرابع منه؛ وذلك أنَّ النبي ﷺ قد يُخبر عن الله تعالى ويبلّغ وحيه، وهو لا يُحيط بالمخبر عنه كعلم وقت الساعة، وعلم كُنه الصفات ونحو ذلك. والله أعلم.

(٢٤) ذكره أبو حاتم أحمد بن حمدان الرازي (٣٢٢هـ) في كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية (١/١٢٤)، وينظر كتاب: خطبة الكتاب المؤمل للرد على الأمر الأول لأبي شامة (٦٣).

(٢٥) خلق أفعال العباد للبخاري (٢/ ١٦٥، ٢٦٨)، والتاريخ الكبير له (٥/ ٩٣)، والسنة للمروزي (٧). وينظر: الاعتصام للشاطبي (٢/٥٢)، (٣/٢٥٨).

(٢٦) ذكره أبو حاتم أحمد بن حمدان الرازي (٣٢٢هـ) في كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية (١/١٢٤) قال: قال أبو عبيد: سمعت الأصمعي يقول: سمعت الخليل بن أحمد يقول: سمعت أيوب السَّختياني وذكره، وينظر كتاب: خطبة الكتاب المؤمل للرد على الأمر الأول لأبي شامة (٦٣)، وذكره صاحب كتاب نزهة الألباء في طبقات الأدباء (٣٢) من قول أبي عمرو بن العلاء، وأخرج الواحدي في التفسير البسيط بسنده إلى الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي وذكره. والله أعلم. وينظر كذلك: الخصائص (٣/ ٢٤٥).

المبحث الأول: النص الشرعي عربي؛ فيشرح ويفسَّر بالأوجه المعروفة في لغة العرب.

المبحث الثاني: المعاني اللغوية الصحيحة التي يحتملها النص الشرعي يجوز التفسير بها.

المبحث الثالث: يراعى في تأويل النص الشرعي وفق اللسان العربي المعنى الأغلب والأشهر والأفصح دون الشاذ أو القليل.

المبحث الرابع: التفسير الذي لا أصل له في اللسان العربي يُحكم بباطله.

وخاتمة: فيها أهم النتائج والتوصيات.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

المبحث الأول: النص الشرعي عربي؛ فيشرح ويفسَّر بالأوجه المعروفة في لغة العرب.

النص الشرعي هو كلام عربي مبين، فيعامل عند تأويله وتفسيره معاملة الكلام العربي، ومن جملة ذلك أنَّه لا يصح تأويله ولا يقبل تفسيره إلا بالأوجه المعروفة المستقيمة في اللسان العربي، وأيُّ تأويلٍ أو تفسيرٍ للنص الشرعي بوجه غير معروف في اللغة، فإنَّه يكون غلطاً ولابد(٢٧).

ولذلك تجد الأئمة يغلطون التأويل والتفسير؛ لأنَّه لا وجه له معروف في لغة العرب، ومن شواهد ذلك:في أنَّ عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ) حين ناظر عمرو بن عبيد (ت ١٤٤هـ) في مسألة خلود أهل الكبائر في النَّار، واحتجَّ عمرو بن عبيد: أنَّ هذا وعد الله، والله لا يخلف وعده، قال عمرو بن العلاء: من العجمة أُتيت! هذا وعيدٌ لا وعد؛ إنَّ العرب لا تعُدُّ إخلاف الوعيد ذماً، بل جوداً وكرماً، أما سمعت قول الشاعر:

لَا يرهب ابن الْعم ما عشت صولتي ... ولَا يختشي من صولة الْمتهدد

وإني وإن أوعدته أَو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز موعدي(٢٨)

ومن تأويل النص بوجه ليس معروفاً باللسان العربي، تفسير قوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النِّسَاء: ٣] على أن معنى الآية إباحة النكاح بتسع حرائر.

---

(٢٧) جامع البيان للطبري (١٦١/٣)، مشكل الحديث وبيانه (٤١٩)، معالم السنن للخطابي (٢ / ٩٧)، غريب الحديث للخطابي (١٣٠/١)، شرح السنة (٦/ ٢٣٩)، فتح الباري (٢/ ٢٠٩)، المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (١٠/ ٤٩)، نيل الأوطار (٣/ ٢٢٣)، لسان العرب (٤/ ٣٢٧)، تاج العروس من جواهر القاموس (١١/ ٤٤٢)، الموافقات (٤٤/١)، (٦٤/٢-٦٦)، (٣٥١/٣).

(٢٨) شعب الإيمان (١/ ٤٧٢)، إعراب القراءات وعللها (٥٤/١)، طبقات النحويين واللغويين (٣٩، ٤٠)، تاريخ بغداد (١٢/ ١٧٤). والبيتان من ديوان عامر بن الطفيل (٥٨)

قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) رحمه الله: (قول من زعم أنَّه يجوز للرجل نكاح تسع من الحرائر؛ لأنَّ أربعاً إلى ثلاث إلى اثنتين تسع، ولم يشعر بمعنى فعال ومفعل في كلام العرب، وأنَّ معنى الآية: فانكحوا إن شئتم اثنتين اثنتين، أو ثلاثاً ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً)[٢٩].

قال أبو جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ) رحمه الله: (وأمَّا من قال معنى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النِّسَاء : ٣] تسع، فلا يلتفت إلى قوله، ولا يصح في اللغة؛ لأنَّ معنى مثنى عند أهل العربية اثنتين اثنتين، وليس معناه اثنتين فقط)[٣٠].

ومن ذلك ما جاء عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْمُغِيرَةِ بْنِ فَرْوَةَ قَالَ: قَامَ مُعَاوِيَةُ فِي النَّاسِ بِدَيْرِ مِسْحَلٍ[٣١] الَّذِي عَلَى بَابِ حِمْصَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّا قَدْ رَأَيْنَا الْهِلَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَأَنَا مُتَقَدِّمٌ بِالصِّيَامِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَفْعَلَهُ فَلْيَفْعَلْهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ السَّبَئِيُّ فَقَالَ: يَا مُعَاوِيَةُ أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَمْ شَيْءٌ مِنْ رَأْيِكَ ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (صُومُوا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ)[٣٢].

قال أبو داوَد (ت ٢٧٥هَ): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: قَالَ الْوَلِيدُ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: (سِرُّهُ: أَوَّلُهُ). حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، نا أَبُو مُسْهِرٍ قَالَ: كَانَ سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: (سِرُّهُ: أَوَّلُهُ). وَقَالَ بَعْضُهُمْ: (سِرُّهُ: وَسَطُهُ، وَقَالُوا: آخِرُهُ)[٣٣].

قال أبو سليمَان الخطابيَ (ت ٣٨٨ هـ): (أنا أُنكر هَذا التفسير، وأراه غلطًا في النقل، ولا أعرف له وجهاً

---

(٢٩) الاعتصام (٣/ ٢٦٢). وقد ذكر الشاطبي بعد هذا شواهد أخرى على كيفية حدوث الخطأ والانحراف في فهم القرآن والسنة إذا تعرَّض لتفسيرهما وشرحهما من ليس بذي علم باللغة العربية.

(٣٠) معاني القرآن (٢/ ١٣). وينظر من نفس الكتاب (٥٩/٣)، (٣١٩/٥).

(٣١) الدَّير: خانُ النصارى. وجمعه: أديار. وصاحبه: دَيَّار. القاموس المحيط (٥٠٦). وفي تاج العروس (٢٩/ ١٨٧): أنَّ مسحلاً اسم رجلٍ. قال في عون المعبود (٦/ ٤٥١): ولَعلَّ مسحَلًا كَانَ بانِي هَذَا الدَّيْر أَوْ مالكه.

(٣٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب في التقدم (٢٣٢٩) (بهذا اللفظ)، ومن طريقه البيهقي في سننه الكبير بمثله كتاب الصيام، باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان (٤ / ٢١٠)، (٨٠٦٧)، والطبراني في الكبير بمثله (١٩ / ٣٨٤)، (٩٠١). وإسناده جيد، إلا أنَّه قد تكلم فيه من جهة جهالة أبي الأزهر المغيرة بن فروة؛ فإنَّه لم يوثقه غير ابن حبان. الثقات (٥/ ٤١٠)، (٥٤٥١)، وقال ابن حزم في المحلى (٢٤/٧): (غير مشهور)، وقال الحافظ: (مقبول). تقريب التهذيب (٦٨٤٨).

(٣٣) سنن أبي داود (٢٧١/٢).

في اللغة، والصحيح أنَّ سرَّه آخره)[٣٤].

فإنكار أبي سليمان الخطابي لتفسير أبي عمرو الأوزاعي مأخذه أنَّه ليس وجهاً معروفاً من أوجه لغة العرب التي يعرفها أهل اللسان العربي، وليس المراد هنا تصحيح ما ذهب إليه الخطابي أو غيره في تفسير هذه اللفظة، وإنَّما بيان مأخذ إنكار هذا التفسير ورده. والله الموفق.

(٣٤) معالم السنن للخطابي (٢ / ٩٧). وفي غريب الحديث له (١/ ١٣٠) بدل: (والصحيح أنَّ سرَّه آخره)، قال: (والذي يعرفه الناس أنَّ سرَّه آخره). وينظر: شرح السنة (٦/ ٢٣٩).

المبحث الثاني: المعاني اللغوية الصحيحة التي يحتملها النص الشرعي يجوز التفسير بها.

النص الشرعي قد يحتمل جملة من المعاني الصحيحة في اللغة العربية، وتكون هذه المعاني مستقيمة ومقبولة، وليس بينها تعارض أو اختلاف أو تناقض، فيمكن أن يُحمل النص ويفسر بها جميعاً، أو ترجيح بعض المعاني المحتملة على بعض، دون إغلاق أو منع المعاني الصحيحة من جهة أصل اللغة العربية، إلا إن دل دليل على تعيين أحد تلك المعاني أو رد بعضها(٣٥).

أو يقال: إنَّ الآية أو الحديث المحتمل لعدة معاني، لا يُصرف لواحد منها دون البقية إلا بدليل؛ وذلك أنَّ بعض الآيات والأحاديث تحتمل ألفاظها لجملة من المعاني الصحيحة في نَفسها، فيكون الحمل على هذه المعاني كلها، إلا إذا دلَّ الدليل على تعيين واحد من تلك المعاني فيُصار إليه (٣٦).

قال أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ) رحمه الله: (...إذا كان الحديث يحتمل المعنيين، لم يكن أحدهما أولى من الآخر، ولم يكن لأحد أن يصرفه إلى أحد المعنيين دون المعنى الآخر إلا بدلالة تدله على ذلك) (٣٧).

قال ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله: (وأمَّا قوله فيه: "إذا كثر الخبث" فمعناه عند أكثرهم الزنا وأولاد الزنا وجملة القول عندي في معناه: أنَّه اسم جامع يجمع الزنا وغيره من الشر والفساد والمنكر في الدين) (٣٨).

وقال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: (...يحتمل أن يكون المراد ما هو أعم من ذلك عند من يجيز حمل اللفظ على جميع معانيه)(٣٩).

وقال ابن علان (ت ١٠٥٧هـ) رحمه الله: (وفيه دليل لمن قال بجواز حمل اللفظ على معنييه دفعة واحدة)(٤٠).

---

(٣٥) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٤٠)، التحرير والتنوير (٩٣/١)، أضواء البيان (١٢٤/٣)، شرح أصول في التفسير (٢٢٢)، التفسير اللغوي (٥٩١).

(٣٦) شرح معاني الآثار (١/ ٤٠٨)، (٤/ ١١٣)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٤/ ٣٠٧)، مجموع الفتاوى (١٥/ ١٢)، فتح الباري لابن حجر (١٠٤/٣)، (٨/ ٤٢٩)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١/ ٢٨٣)، شرح القسطلاني (٤/ ٧٣)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٢/ ٣٤٥)، (٧/ ٢٤)، نيل الأوطار (٤/ ٢١)، (٥/ ١٩٦)، (٦/ ٣٤٥)، (٧/ ٢٥٠)، (٨/ ١١٦)، تحفة الأحوذي (٤/ ٣٤٨)، التيسير بشرح الجامع الصغير ـ للمناوى (٢/ ١٤٩)، منحة العلام (١٢٩/١)، (٦٢/٩).

(٣٧) شرح معاني الآثار (١/ ٤٠٨) بتصرف. وينظر: (٤/ ١١٣).

(٣٨) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٤/ ٣٠٧).

(٣٩) فتح الباري لابن حجر (١٠٤/٣).

(٤٠) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٢/ ٣٤٥).

ومن ذلك ما جاء في حديث عَطَاء بْن يَزِيد، عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيّ ﷺ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الْهِجْرَة، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَل لَكَ من إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟. قَالَ: نَعَم، قَالَ: (فَاعْمَلْ من وَرَاء الْبِحَار، فَإِنَّ الله لَن يَتْرُكَ من عَمَلِكَ شَيْئًا)(٤١).

فلشراح الحديث في تفسير لفظة: (الْبِحَار) في قول النبي ﷺ: (فَاعْمَلْ من وَرَاء الْبِحَار) قولان:

الأول: أنَّ المراد بالبحار هنا القرى والمدن والبلدان. فالعرب تسمي القرى: البِحَار، والقرية: البحيرة.

الثاني: البحار المعروفة نفسها.

وعامة الشراح ذكروا المعنى الأول، ولا مانع من حمل الحديث عليهما؛ إذ كلاهما صحيح في اللغة، ولا تضاد ولا تعارض بينهما، والمعنى المراد من الحديث: أنَّ العمل الصالح ينتفع به العبد ويثاب عليه حيثما كان مكانه، وأنَّه يستوفي أجره كاملاً غير منقوص. والله أعلم(٤٢).

ومنه كذلك ما جاء في حديث رِبْعِيّ بْن حِرَاش يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُود عُقْبَة بْن عَمْرو الْبَدْرِيّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ من كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ)(٤٣).

فقوله ﷺ: (إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ) تحتمل أوجها من المعاني اللغوية الصحيحة، وقد أوصلها بعض الشراح إلى خمسة أوجه(٤٤):

الوجه الأول: أنَّ الأمر ليس على بابه، وإنّما هو على سبيل التهديد والوعيد والتخويف، فيكون المعنى: أنَّ من لم يتصف بخلق الحياء، فليعمل ويصنع ما شاء، فإنَّ الله تعالى سيحاسبه ويجازيه، كقوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ

---

(٤١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل (١٤٥٢)، كتاب الهبة وفضلها، باب فضل المنيحة (٢٦٣٣)، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٢٣)، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل ويلك (٦١٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير (١٨٦٥).

(٤٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٢٧٦)، شرح النووي على مسلم (١٣/ ٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٠/ ٣٨٣، ٣٨٤)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٧٩)، مصابيح الجامع (٣/ ٣٩٢)، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (٥/ ٤٠٤)، فتح الباري – ابن حجر (١٠/ ٥٥٤)، عمدة القاري (٩/ ١٥)، (٢٢/ ١٩٥)، شرح القسطلاني (٣/ ٤٤)، مقاييس اللغة (١/ ١٩٥)، لسان العرب (٤/ ٤١).

(٤٣) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب حدثنا أبو اليمان (٣٤٨٣)، (٣٤٨٤)، كتاب الأدب، باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت (٦١٢٠).

(٤٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/ ٦٥٧، ٦٥٨)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ٦٤).

﴿لَا يُؤۡمِنُونَ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ إِنَّا عَٰمِلُونَ ١٢١﴾ [هُود : ١٢١] وقوله تعالى: ﴿ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ٤٠﴾ [فُصِّلَت : ٤٠] ، وقوله تعالى: ﴿فَٱعۡبُدُواْ مَا شِئۡتُم مِّن دُونِهِۦ﴾ [الزُّمَر : ١٥]، وقوله تعالى: ﴿قُلۡ تَمَتَّعۡ بِكُفۡرِكَ قَلِيلًا﴾ [الزُّمَر : ٨]، وقول النبي ﷺ: (من باع الخمر، فليشقص الخنازير(٤٥)) (٤٦) وهذا قول جمع من أهل العلم (٤٧).

الوجه الثاني: أنَّ الأمر ليس على بابه، وإنّما هو بمعنى الإخبار، على سبيل التوبيخ والتقريع، والمعنى: أنَّ من لم يكن ذا حياء، صنع ما شاء، فإنَّ الحياء من أخص ما يحجز الناس عن القبائح والنقائص والمحرمات(٤٨).

قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) رحمه الله: (وهذا اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام رحمه الله، وابن قتيبة ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم، وروى أبو داود عن الإمام أحمد ما يدل على مثل هذا القول) (٤٩).

الوجه الثالث: أنَّ الأمر على بابه، والمعنى: اعمل ما شئت من الأعمال التي لا يستحيي منها (٥٠).

---

(٤٥) المشقّص: القَصاب ؛ لأنَّه يُجزىء الشَّاة. وكلُّ من جزَّأ شيئاً فقد شقَّصه. أَي: جعله أَشْقاصاً. أَراد: أنَّ بائعَ الخَمر كبائعِ الخَنازير. غريب الحديث لابن قتيبة (٣/ ٧٦٢).

(٤٦) أخرجه أبو داود في سننه،كتاب الإجارة، باب في ثمن الخمر والميتة (٣٤٨٩)، والدارمي في مسنده كتاب الأشربة، باب النهي عن بيع الخمر وشرائها (٢١٤٧)، وأحمد في مسنده (١٨٥٠١) وغيرهم، من حديث عروة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه. وفيه عمرو أو عمر بن بيان التغلبي، لم يوثقه إلا ابن حبان.الثقات (٧/ ١٦٨). ومعنى: (فليشقص الخنازير): المشقّص: القَصاب لأنه يُجزىء الشَّاة. وكلُّ من جزَّأ شيئاً فقد شقَّصه. أَي: جعله أَشْقاصاً. أَراد: انَّ بائعَ الخَمر كبائعِ الخَنازير. غريب الحديث لابن قتيبة (٣/ ٧٦٢).

(٤٧) معالم السنن (٤/ ١١٠)، أعلام الحديث (٣/ ٢١٩٨)، التمَهيد (٢٠/ ٧٠، ٧١)، شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد (٧٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/ ٦٥٧)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢١/ ٢٣٦)، جامع العلوم والحكم (١/ ٤٩٧، ٤٩٨)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٢٣)،عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ٦٤)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/ ٢٧٢)، شرح المصابيح لابن الملك (٥/ ٣٤١)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٨/ ٦٦٦)، مصابيح الجامع (٩/ ٣٤٦).

(٤٨) معالم السنن (٤/ ١١٠)، أعلام الحديث (٣/ ٢١٩٨)، جامع العلوم والحكم (١/ ٤٩٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/ ٦٥٧، ٦٥٨)، عمدة القاري (١٦/ ٦٤)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/ ٢٧٢)، مصابيح الجامع (٩/ ٣٤٦)، شرح المصابيح لابن الملك (٥/ ٣٤١)، دليل الفالحين (٨/ ٦٦٦).

(٤٩) جامع العلوم والحكم (١/ ٤٩٨).

(٥٠) معالم السنن (٤/ ١١٠)، أعلام الحديث (٣/ ٢١٩٨)، التمهيد (٢٠/ ٧١)، شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد (٧٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/ ٦٥٧، ٦٥٨)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢١/ ٢٣٦)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٢٣)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ٦٤)، مصابيح الجامع (٩/ ٣٤٦)، شرح المصابيح لابن الملك (٥/ ٣٤١)، دليل الفالحين (٨/ ٦٦٦).

الوجه الرابع: لا يمنعك الحياء من فعل الخير[٥١].

الوجه الخامس: أنَّ أشنع ما يفعل هو ترك الحياء، وكل ما سوى ذلك فهو دونه في الذم[٥٢].

هذه الأوجه الخمسة هي حاصل ما ذكره شُرَّاح الحديث، على أنَّه يُمكن ادخال بعض الأوجه في بعض، وهي كما ترى بعضها أقرب وأوضح في السياق، ولكن يبقى أنَّ هذه الأوجه تحتملها الجملة النبوية ويحتملها اللسان العربي ، وترجيح وجه من الأوجه لا يعني ضرورةً إبطال غيره من الأوجه الأخرى. والله تعالى أعلم.

(٥١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/ ٦٥٧، ٦٥٨)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٢٣)، عمدة القاري (١٦/ ٦٤).

(٥٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/ ٦٥٧، ٦٥٨)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٢٣)، عمدة القاري (١٦/ ٦٤).

المبحث الثالث: يراعى في تأويل وتفسير النص الشرعي وفق اللسان العربي المعنى الأغلب والأشهر والأفصح دون الشاذ أو القليل.

عند تأويل النص الشرعي وتفسيره وفق لغة العرب لابد من بيانه وصرفه إلى المعني الأغلب والأفصح والأشهر في اللغة، ولا تصرف للمعاني الغريبة أو القليلة أو الشاذة، إلا فيما قام الدليل على أنَّ تلك المعاني هي المرادة والمقصودة في الحديث(٥٣).

قال أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي رحمه الله (ت ٢٨٠هـ): (لا يُحكم للأغرب من كلام العرب على الأغلب، ولكن نصرف معانيها إلى الأغلب حتى تأتوا ببرهان أنَّه عني بها الأغرب، وهذا هو المذهب الذي إلى العدل والإنصاف أقرب) (٥٤).

وقال ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾[آل عِمْرَان: ٢٠٠]، (وإنَّما قلنا معنى:"ورابطوا"، ورابطوا أعداءكم وأعداء دينكم؛ لأنَّ ذلك هو المعنى المعروف من معاني"الرباط". وإنَّما يوجه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه، دون الخفي، حتى تأتي بخلاف ذلك مما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه حجة يجب التسليم لها من كتاب، أو خبر عن الرسول ﷺ، أو إجماع من أهل التأويل) (٥٥).

مما يُمثل به على هذا المعلَم كذلك حديث الإبراد بصلاة الظهر، وهو ما رواه أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) (٥٦).

فالمراد بالإبراد بصلاة الظهر تأخيرها إلى وقت ينكسر فيه وهج وشدة حرارة الشمس(٥٧). هذا هو القول

---

(٥٣) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي (٢/ ٨٥٥)، جامع البيان (٣٦٥/٦)، (٧/ ١٠٠، ٥٠٩)، (٣٥٧/٨، ٤٨٢، ٥٧٨)، (١٨٩/٩، ٢٢٣)، (٢٣٦/١١، ٤١٨)، (٣٢٢/١٢)، (٨٧/١٤، ١٢٨، ٢٤١)، (١٥/ ١٧٦، ٣٢١، ٣٣٣)، (٢٤٣/١٦).

(٥٤) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي (٢/ ٨٥٥).

(٥٥) جامع البيان (٧/ ٥٠٩).

(٥٦) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر (٥٣٨)، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٢٥٩).

(٥٧) أعلام الحديث (١/ ٤٢٥)، التمهيد (٥/ ٢)، النهاية في غريب الأثر (١/ ٢٩٣)، غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٦٤)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٤/ ١٨٧)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦/ ١٤٤)، طرح التثريب في شرح التقريب (٢/ ١٥٦)، فتح الباري – ابن حجر (٢/ ١٦)، التيسير بشرح الجامع الصغير ـ للمناوى (١/ ٢٩).

الأشهر والأغلب والذي توارد عليه أهل العلم.

وقال بعض أهل اللغة: إنَّ المراد: صلوها في أول وقتها، وبرد النهار: أوله [٥٨].

قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) رحمه الله تعالى تعليقاً على هذا القول: (وأمَّا قول صاحب الغريبين: "أبردوا بالظهر: صلوها في أول وقتها. وبرد النهار أوله". فهو خطأ، وتغيير للمعنى، وصلاة الظهر في أول وقتها في شدة الحر ليس إبراداً، بل هو ضده، بخلاف أول النهار، كما في الحديث: (من صلَّى الْبَرْدَيْنِ دخل الْجَنَّةَ) [٥٩]...) [٦٠].

(٥٨) الغريبين في القرآن والحديث (١/ ١٦٦)، النهاية في غريب الأثر (١/ ٢٩٣).

(٥٩) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر (٥٧٤)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (٦٣٥).

(٦٠) فتح الباري لابن رجب (٤/ ٢٣٨، ٢٣٩).

المبحث الرابع: التفسير الذي لا أصل له في اللسان العربي يُحكم ببطلانه.

وهذا معلَم مهم من معالم التأويل للنص الشرعي وفق اللسان العربي، وهو الحكم ببطلان كل تأويل وتفسير للنص الشرعي لا يبنى على أصلٍ معلوم في اللغة العربية ؛ لئلا يقول من شاء ما شاء في نصوص الشريعة والوحي المنزل كتاباً وسنة(٦١).

قال تقي الدين ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رحمه الله: (.. وإلا فيمكن كل مبطل أن يفسر أي لفظ بأي معنى سنح له، وإن لم يكن له أصل في اللغة)(٦٢).

ومن أمثلة ذلك ما جاء في حديث عبادة بن الصامت ﷺ: قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامت لابْنه: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. قَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)(٦٣).

فمن التفاسير الباطلة: القول بأنَّ المراد بالقلم في الحديث العقل، فهذا لا شك في فساده وبطلانه؛ لأنَّ هذا لا يعرف في كلام العرب.

قال تقي الدين ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رحمه الله: (ومن زعم أنَّ العقل يسمى قلماً؛ لأنَّه ينقش العلوم في لوح النفس، وسمى النفس لوحاً، فأول ما في هذا أنَّ هذا يعلم بالاضطرار أنَّه ليس من لغة العرب، ولا قاله أحد من مفسري القرآن والحديث)(٦٤). والله أعلم.

ومن الأمثلة الأحاديث التي جاء فيها اسم الله تعالى "الواحد، الأحد"، ومنها: حديث حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ مُحْجِنَ بْنَ الْأَدْرَعِ ﷺ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، إِذَا رَجُلٌ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ، وَهُوَ يَتَشَهَّدُ،

---

(٦١) معالم السنن للخطابي (٢ / ٩٧)، غريب الحديث للخطابي (١/ ١٣٠)، شرح السنة (٦/ ٢٣٩)، فتح الباري (٢/ ٢٠٩)، مجموع الفتاوى (٦/ ٣٦٠)، الصواعق المرسلة (١/ ٢٨٩) ، لسان العرب (٤/ ٣٢٧)، تاج العروس من جواهر القاموس (١١/ ٤٤٢)، الموافقات (١/ ٤٤)، (٢/ ٦٤-٦٦)، (٣/ ٣٥١)، التفسير اللغوي (٦١٨).

(٦٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٣٦٠).

(٦٣) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب في القدر (٤٧٠٠)، وأخرجه الترمذي في أبواب القدر عن رسول الله ﷺ (٢١٥٥)، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة ن (٣٣١٩) وأخرجه أحمد في المسند (٢٣١٤٥)، (٢٣١٤٧).

(٦٤) الصفدية (٢/ ٧٩،٨٠).

فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا أَللَّهُ، بِأَنَّكَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَدْ غُفِرَ لَهُ ثَلَاثًا (٦٥).

فمن التفاسير الباطلة: القول بأنَّ المراد باسم الواحد هو الذي لا يتميز جانب منه عن جانب، ولا يرى منه شيء دون شيء. فهذا لا شك في فساده وبطلانه ؛ لأنَّ هذا لا يعرف في كلام العرب.

قال شيخ الإسلام (ت ٧٢٨هـ) رحمه الله وهو ينقض توحيد الفلاسفة المبني على نفي الصفات: (ما فسر به هؤلاء اسم الواحد من هذه التفاسير التي لا أصل لها في الكتاب والسنة وكلام السلف والأئمة باطل بلا ريب شرعا وعقلاً ولغة، أمَّا في اللغة: فإنَّ أهل اللغة مطبقون على أنَّ معنى الواحد في اللغة: ليس هو الذي لا يتميز جانب منه عن جانب، ولا يرى منه شيء دون شيء ؛ إذ القرآن وغيره من الكلام العربي متطابق على ما هو معلوم بالاضطرار من لغة العرب وسائر اللغات، أنَّهم يصفون كثيرا من المخلوقات بأنَّه واحد، ويكون ذلك جسما ؛ إذ المخلوقات: إمَّا أجسام، وإمَّا أعراض عند من يجعلها غيرها وزائدة عليها، وإذا كان أهل اللغة متفقين على تسمية الجسم الواحد واحدا، امتنع أن يكون في اللغة معنى الواحد الذي لا ينقسم، إذا أريد بذلك أنَّه ليس بجسم، وأنَّه لا يشار إلى شيء منه دون شيء.. بل لا يوجد في اللغة اسم واحد إلا على ذي صفة ومقدار) (٦٦). والله أعلم.

---

(٦٥) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب ما يقول بعد التشهد (٩٨٥)، والنسائي في كتاب السهو، باب الدعاء بعد الذكر (١٣٠٠ / ٢)، في الكبرى (١٢٢٥)، (٧٦١٨)، وأحمد في مسنده (١٩٢٧٨)، والطبراني في الكبير (٧٠٣)، وصححه ابن خزيمة (٧٢٤)، والحاكم في مستدركه (٩٩١).

(٦٦) بيان تلبيس الجهمية (٣/ ١٤٦، ١٤٧)، وينظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٤/ ٤٧٩)، درء التعارض (٢/ ٤٠٨)، (٣/ ١٠٥، ٣٤٩)، مجموع الفتاوى (٦/ ١١٢).

الخاتمة وأهم النتائج

وبعد ففي خاتمة البحث أحمد الله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً على نعمه وأفضاله، حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، حمداً يبلغنا رضاه والجنة.

وأذكر هاهنا جملة من النتائج:

- سعة لغة العرب وعظيمها وعمقها واتساعها.
- أن معرفة أساليب العرب في كلامها، وعادتها في أقوالها ضرورة علمية ملحة لمن رام تأويل النص الشرعي وتفسيره.
- نكير العلماء الشديد من تأول النص الشرعي وفسره وهو جاهل باللسان العربي.
- النص الشرعي يفسر بالأوجه المعروفة في لغة العرب.
- جواز حمل النص الشرعي على المعاني اللغوية الصحيحة ما لم يدل دليل على المنع من ذلك.
- تأويل وتفسير النص الشرعي يكون على وفق المعنى الأغلب والأشهر والأفصح في اللسان العربي، دون الشاذ أو النادر أو القليل.
- كل تفسيرٍ وتأويلٍ ليس له أصل في اللسان العربي يُحكم ببطلانه ورده.

هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا ورسولنا وقرة عيوننا محمد بن عبد الله القرشي الهاشمي الرسول النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون.

أهم المراجع

- الاعْتِصَام، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ، تحقيق ودراسة: د.محمد الشقير و د.سعد آل حميد، و د.هِشَام الصيني، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- إكمَالُ المعْلِم بفَوائد مُسْلِم، المؤلف: القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، المحقق: الدكتور يحْيَى إسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعَة والنَشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
- البرهان في علوم القرآن، تأليف: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.
- التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- الحيوان، المؤلف: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الجيل، سنة النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، مكان النشر: لبنان/ بيروت.
- خطبة الكتاب المؤمل للرد على الأمر الأول (وهي الخطبة الكبرى المقدمة بين يدي كتاب: "العلم الجامع بين الفقه والأثر")، المؤلف: شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المعروف بأبي شامة المقدسي، قرأه وعلّق عليه: جمال عزون، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.
- خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: فهد بن سليمان الفهيد، الناشر: دار أطلس الخضراء، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٥ هـ.

- الرسالة، المؤلف: الإمام الحجة محمد بن إدريس الشافعي، المحقق: أحمد محمد شاكر
- سفر السعادة وسفير الإفادة المؤلف: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن، علم الدين السخاوي، المحقق: د. محمد الدالي تقديم: د. شاكر الفحام (رئيس مجمع دمشق) الناشر: دار صادر الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- السنة، المؤلف: محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية — بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨، تحقيق: سالم أحمد السلفي.
- الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، علّق عليه ووضع حواشيه: أحمد حسن بسج.
- الغريبين في القرآن والحديث، المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الدمشقي الحنبلي، تحقيق: محمود بن شعبان وآخرون، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.
- كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، المؤلف: أبو حاتم أحمد بن حمدان الرازي، عارضه بأصوله وعلق عليه: حسين بن فيض الله الهمداني، الناشر: مركز الدراسات والبحوث اليمني - صنعاء، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ.
- مجموع الفتاوى تأليف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ.
- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد البستي المعروف بالخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب.
- معاني القرآن الكريم، المؤلف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي، تحقيق: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى.
- المفهم لما أشكل من صحيح مسلم، تأليف: الحافظ أحمد بن عمر القرطبي، دار النشر: ابن كثير، الكلم الطيب،١٤١٧، الطبعة الأولى.

- الموافقات، المؤلف: إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، الناشر: دار المعرفة.
- نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، المؤلف: أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي السجستاني، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، المحقق: رشيد بن حسن الألمعي، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

فهرس الموضوعات

مستخلص البحث:.....٢
المقدمة: ٣
المبحث الأول: النص الشرعي عربي؛ فيشرح ويفسَّر بالأوجه المعروفة في لغة العرب ٨
المبحث الثاني: المعاني اللغوية الصحيحة التي يحتملها النص الشرعي يجوز التفسير بها.....١١
المبحث الثالث: يراعى في تأويل وتفسير النص الشرعي وفق اللسان العربي المعنى الأغلب والأشهر ١٥
المبحث الرابع: التفسير الذي لا أصل له في اللسان العربي يُحكم ببطلانه ١٧
الخاتمة وأهم النتائج: ١٩
أهم المراجع: ٢٠